

زاد المسير في علم التفسير

عامة المفسرين المتقدمين واختاره من المتأخرين جماعة منهم ابن جرير وابن الأنباري وقال ابن قتيبة لا يجوز في اللغة هممت بفلان وهم بي وأنت تريد اختلاف الهمين واحتج من نصر هذا القول بأنه مذهب الأكثرين من السلف والعلماء الأكابر ويدل عليه ما سنذكره من أمر البرهان الذي رآه قالوا ورجوعه عما هم به من ذلك خوفا من الله تعالى يمحو عنه سيء الهم ويوجب له علو المنازل ويدل على هذا الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ثلاثة خرجوا فلجؤوا إلى غار فانطبقت عليهم صخرة فقالوا ليذكر كل واحد منكم أفضل عمله فقال أحدهم اللهم إنك تعلم أنه كانت لي بنت عم فراودتها عن نفسها فأبى إلا بمائة دينار فلما أتيتها بها وجلست منها مجلس الرجل من المرأة أرعدت وقالت إن هذا لعمل ما عملته قط فقامت عنها وأعطيتها المائة الدينار فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فزال ثلث الحجر والحديث معروف وقد ذكرته في الحقائق فعلى هذا نقول إنما همت فترقت هممتها إلى العزيمة فصارت مصرة على الزنا فأما هو فعارضه ما يعارض البشر من خطرات القلب وحديث النفس من غير عزم فلم يلزمه هذا الهم ذنبا فإن الرجل الصالح قد يخطر بقلبه وهو صائم شرب الماء البارد فإذا لم يشرب لم يؤاخذ بما هجس في نفسه وقد قال صلى الله عليه وسلم عفي لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل وقال صلى الله عليه وسلم هلك المصرون وليس